

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

الجلسة العامة ٨٨

الثلاثاء ٣ أيار/مايو ٢٠١١، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد جوزيف ديس (سويسرا)

نظرا لغياب الرئيس تولى الرئاسة نائب الرئيس،
السيد نين (أفغانستان).

ثقافة السلام

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٥٠.

مشروع قرار (A/65/L.72)

البند ١٣٣ من جدول الأعمال (تابع)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يتذكر الأعضاء

أن الجمعية العامة نظرت في إطار مناقشة مشتركة، في
جلستها العامتين ٣٢ و ٣٣ المعقودتين في ١٨ تشرين
الأول/أكتوبر ٢٠١٠، في البند ١٥ من جدول الأعمال مع
البند ١٤ من جدول الأعمال المعنون "البرنامج العالمي
للحوار بين الحضارات"، وأنها اعتمدت في جلستها
العامّة ٣٤ المعقودة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر وجلستها
العامتين ٥٢ و ٦٨ المعقودتين في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر
و ١٦ كانون الأول/ديسمبر، القرارات ٥/٦٥ و ١١/٦٥
و ١٣٨/٦٥، على التوالي.

والآن أعطي الكلمة لممثل باراغواي ليعرض مشروع

القرار A/65/L.72.

جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة
(A/65/691/Add.10)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أود، جريا على

الممارسة المتبعة، أن أوجه انتباه الجمعية العامة إلى الوثيقة
A/65/691/Add.10، التي يبلغ بها الأمين العام رئيس الجمعية
العامّة بأنه، بعد صدور مذكرته الواردة في الوثيقة
A/65/691/Add.9، سدّدت قيرغيزستان المبالغ اللازمة لخفض
متأخراتها إلى ما دون المبلغ المحدد في المادة ١٩ من ميثاق.
هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما على النحو
الواجب بالمعلومات الواردة في تلك الوثيقة؟

تقرر ذلك.

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي
ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع
أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر
التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



إننا نؤمن بمهدي اليوم الدولي للصدقة، وهما، باختصار، أولاً، الاعتراف الدولي الواجب بوثوق صلة تلك المشاعر النبيلة بالواقع وبأهميتها بالنسبة إلى حياة الملايين من الناس، من أجل النهوض بالحوار بين الشعوب والثقافات والبلدان؛ والهدف الثاني، الذي لا يقل أهمية، هو استكمال الجهود التي تضطلع بها الأمم المتحدة والمساهمة فيها للنهوض بثقافة قوامها السلام.

فبالنسبة للجنس البشري، الفريد في أصله والمتنوع في أساليب تعبيره الثقافي، يشكل الحوار الطريقة الوحيدة للسعي إلى السلام وللتغلب على أوجه الظلم والعنف التي تحط من قدره.

ولتلك الأسباب يناشد وفد باراغواي بحمية تقديم التأييد المناسب لاعتماد مشروع القرار.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/65/L.72 المعنون "اليوم الدولي للصدقة".

أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد جانغ سيجين (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه، بعد تقديم مشروع القرار A/65/L.72، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في تلك الوثيقة، انضمت البلدان التالية إلى المشاركين في تقديم مشروع القرار: أوكرانيا، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، سان مارينو، فيرغيزستان، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، هايتي.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/65/L.72؟

اعتمد مشروع القرار A/65/L.72 (القرار 275/65).

السيد دوس سانتوس (باراغواي) (تكلم بالإنكليزية): من دواعي الشرف والامتنان لجمهورية باراغواي أن تعرض مشروع القرار A/65/L.72 المعنون "اليوم الدولي للصدقة"، في إطار البند ١٥ من جدول الأعمال المعنون "ثقافة السلام". لقد نال مشروع القرار القبول من كثير من الدول الأعضاء التي تمثل أكبر تنوع لثقافات وتقاليد جميع مناطق العالم. ونود أن نعرب عن امتناننا وتقديرنا لها جميعاً على تأييدها.

من خلال مشروع القرار، الذي توصلنا إلى الاتفاق عليه بعد مشاورات غير رسمية اتسمت بالشفافية والاشتمالية، نود أن نصدر إعلاناً إضافياً لهدف منه دعم السلام وتقديم إسهام حاسم في الهدف النبيل للأمم المتحدة وأعضائها بتحقيق تفاهم واسع وعميق فيما بين مختلف الثقافات.

ويود وفدنا أن يشاطر الأعضاء الأسباب التي حثت بنا إلى الترويج لهذه المبادرة ولماذا نعتقد أن من المهم الاحتفال باليوم الدولي للصدقة. فقبل أكثر من ٥٠ سنة اجتمعت مجموعة من سكنة بلدة صغيرة في باراغواي اسمها بويرتو بناسكو، تقع بعيداً عن العاصمة، وطوروا فكرة الاحتفال بيوم يكرس للصدقة، واختاروا يوم ٣٠ تموز/يوليه لذلك الغرض.

والاحتفال بذلك اليوم الخاص انتقل من بويرتو بناسكو إلى البلدات والمدن الأخرى ليتحول بسرعة إلى تقليد شائع انتشر في جميع أرجاء البلد، مسلطاً الضوء على قيم مثل التضامن والمصالحة والتفاهم وجعل الصدقة نمط الحياة لمجتمع باراغواي. وقد عاد الاحتفال بفوائد كبرى إلى درجة أنه دفع بشعب وحكومة بلدي إلى أن يشاطرا جميع الدول الأطراف في الأمم المتحدة تلك التجربة الايجابية.

تعزيز منظومة الأمم المتحدة

مشروع القرار A/65/L.64/Rev.1

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة نظرت في هذا البند في مناقشة مشتركة مع بندي جدول الأعمال ١٣ و ١١٥ في جلستها العامة الثانية والخمسين التي عقدت في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وفي إطار هذا البند، اتخذت الجمعية العامة القرار ٩٤/٦٥ في جلستها العامة الستين.

أعطى الكلمة الآن لممثل هنغاريا لعرض مشروع القرار A/65/L.64/Rev.1.

السيد كوروسي (هنغاريا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني الوقوف أمام الجمعية العامة اليوم لكي أعرض، بالنيابة عن أعضاء الاتحاد الأوروبي، مشروع القرار بشأن مشاركة الاتحاد الأوروبي في أعمال الأمم المتحدة الوارد في الوثيقة A/65/L.64/Rev.1. وأود أن أشكر بوجه خاص الممثلة السامية للاتحاد الأوروبي للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية على حضورها هنا اليوم في لحظة ذات أهمية كبيرة بالنسبة للاتحاد الأوروبي.

كما يذكر زملائي، فإن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وجهت انتباه الجمعية العامة إلى هذه المسألة في أيلول/سبتمبر الماضي. وفي ذلك الوقت، خلصت الجمعية العامة إلى أن ثمة حاجة إلى مزيد من الوقت للنظر في جميع الطلبات. وعقب ذلك القرار، بدأ الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه مرحلة أخرى من المشاورات للتواصل مع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من خلال المشاورات غير الرسمية للجمعية العامة بكامل هيئتها وعقد اجتماعات مع المجموعات الإقليمية ولقاءات ثنائية.

واستمرت عملية المشاورات حتى اللحظة الأخيرة، بما في ذلك الليلة الماضية. واليوم، يسرني أن أعلن أنه، استنادا

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطى الكلمة الآن لممثلة البرازيل، التي تود أن تدلي ببيان في أعقاب اعتماد القرار ٢٧٥/٦٥.

السيدة فيوتي (البرازيل) (تكلمت بالإسبانية): أود أن أعتنم هذه الفرصة لأقدم التهئة لبعثة باراغواي وجميع متبني القرار ٢٧٥/٦٥، الذي يقضي باعتبار ٣٠ تموز/يوليه اليوم الدولي للصدقة.

في هذا السياق أود أن أنوه بأن البرازيل تولي أهمية عظمى لبزوغ فجر ثقافة السلام والصدقة والديمقراطية، التي نلتزم بها التزاما ثابتا. وعلى نفس المنوال نؤيد تأييدا تاما الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدول الأعضاء لتنفيذ برامج العمل التي تنهض بالتعايش السلمي ويمثل الصدقة والتفاهم المتبادل.

البرازيل دولة كبيرة بسكانها المتعددي الثقافات والطوائف، الذين نجحوا في بناء مجتمع قائم على مبادئ الود والتعاون المتبادل. وإننا نقدر تقديرا عاليا القيم العليا تلك، ويتجسد ذلك في علاقات الود والاحترام والاستقرار التي نقيمها مع جيراننا. ونظرا للمغزى الخاص للسلام والصدقة في البرازيل، فإننا سنواصل تأييد المبادرات المتخذة ضمن إطار الأمم المتحدة بهدف تعزيز العلاقات الدولية بما لها من أبعاد إنسانية متعددة الثقافات.

لذلك نرحب بالمبادرة بتحديد يوم ٣٠ تموز/يوليه اليوم الدولي للصدقة، اقتناعا منا بأن الاحتفال به سينهض بالقيم الكونية للتعايش والتعاون.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٥ من جدول الأعمال.

البند ١٢٠ من جدول الأعمال (تابع)

وتيسيرا للإحالة، وزعنا نسخا من تلك التغييرات على جميع الوفود في القاعة.

والتغييرات التي وصفتها للتو تقيد أكثر قدرة الاتحاد الأوروبي على العمل في الأمم المتحدة، كما تتجسد في الطرائق. وهي لا تزيد هذه القدرة على العمل بأي حال من الأحوال. وهي تحترم تماما الطابع الحكومي الدولي للأمم المتحدة. والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ممتنة لجميع من اشتركوا معها في المناقشات من أجل العمل على اعتماد مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويا، بتوافق الآراء

وأود أنؤكد هنا والآن على أن هذا النص النهائي نتاج جهد مشترك لطائفة واسعة جدا من أعضاء الأمم المتحدة.

وجوهر مشروع القرار هو السماح لممثل الاتحاد الأوروبي بالتدخل نيابة عن الدول الـ ٢٧ الأعضاء فيه من بين ممثلي المجموعات الرئيسية الأخرى وتمكينهم من الإسهام بفعالية في عمل الأمم المتحدة. والنص المعروض الآن على الجمعية، بصيغته المنقحة شفويا، يوفر ضمانات لوضوح المفاهيم ولغته بسيطة ويلبي الشواغل التي جرى الإعراب عنها في سياق المشاورات.

وقد سعينا إلى معالجة المسائل التالية في جملة أمور أخرى. أولا، يضمن النص احترام الطابع الحكومي الدولي للأمم المتحدة. وكما اتفقنا من البداية، فإن الأمم المتحدة هي منظمة للدول وينبغي أن تبقى كذلك. وسيظل الاتحاد الأوروبي مراقبا في الجمعية العامة.

ثانيا، يضمن النص ألا تؤثر الطرائق الممنوحة للاتحاد الأوروبي سلبا على قدرة فرادى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على مخاطبة الجمعية العامة. والهدف من مشروع القرار هو توفير إطار أكثر تنظيما لعمل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بطريقة منسقة في الأمم المتحدة. وستكون

إلى تلك المشاورات الواسعة جدا مع الجماعة الكاريبية وآخرين، يود أعضاء الاتحاد الأوروبي عرض تنقيح شفوي للنص، نعتقد أنه يمكن أن يؤدي إلى اتخاذ قرار بتوافق الآراء بشأن مشروع القرار.

وقد شملت التغييرات المرفق فحسب. وفي هذا الصدد، ستكون صياغة الفقرة ١ (ب) من المرفق على النحو التالي:

”المشاركة، بناء على دعوة توجه إليهم، في المناقشة العامة للجمعية العامة، وفقا للترتيب المتبع فيما يتعلق بمشاركة المراقبين ومستوى المشاركة“.

وستكون صياغة الفقرة ١ (د) من المرفق على النحو التالي:

”تقديم المقترحات والتعديلات شفويا، بالصيغة التي تتفق عليها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، ولا تطرح المقترحات والتعديلات من هذا القبيل للتصويت إلا بناء على طلب دولة من الدول الأعضاء“.

وستُحذف الفقرة ١ (هـ) من المرفق.

ومن ثم، ستصبح الفقرة ١ (و) الحالية من المرفق الفقرة ١ (هـ) وسيكون نصها كالتالي:

”ممارسة حق الرد في ما يتعلق بمواقف الاتحاد الأوروبي، على نحو ما يقرره الرئيس؛ ويقتصر هذا الحق في الرد على مداخلة واحدة لكل بند“.

وأخيرا، ستكون صياغة الفقرة ٣ من المرفق على النحو التالي:

”لا يحق لممثلي الاتحاد الأوروبي التصويت أو الاشتراك في تقديم مشاريع قرارات ومقررات أو تقديم مرشحين“.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/65/L.64/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويا.

وأعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد زانغ سايجين (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): فيما يتصل بمشروع القرار A/65/L.64/Rev.1، المعنون "مشاركة الاتحاد الأوروبي في عمل الأمم المتحدة"، بصيغته المنقحة شفويا، أود، بالنيابة عن الأمين العام، أن أسجل في المحضر البيانات التالية بشأن الآثار المالية، وفقا للمادة 1٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

بموجب أحكام الفقرة ٢ من مشروع القرار، تقرر الجمعية العامة اعتماد الطرائق المبينة في مرفق مشروع القرار بشأن مشاركة ممثلي الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا، في دورات وأعمال الجمعية العامة ولجانها وأفرقتها العاملة، وفي الاجتماعات والمؤتمرات الدولية التي تُعقد تحت رعاية الجمعية وفي مؤتمرات الأمم المتحدة.

ووفقا للطرائق المبينة في مرفق هذا القرار، يجوز لممثلي الاتحاد الأوروبي، لأغراض عرض مواقف الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه حسب اتفاقها، التسجيل في قائمة المتكلمين ومنحهم أولوية مساوية للأولوية التي تمنح لممثلي المجموعات الرئيسية في الإدلاء بالمداخلات؛ ودعوتهم إلى الاشتراك في المناقشة العامة للجمعية؛ ويجوز لهم تعميم رسائل الاتحاد الأوروبي المتعلقة بدورات وأعمال الجمعية العامة، وبدورات وأعمال جميع الاجتماعات والمؤتمرات الدولية المعقودة تحت رعاية الجمعية العامة، ومؤتمرات الأمم المتحدة، تعميما مباشرا وبدون واسطة، باعتبارها من وثائق الجمعية أو الاجتماع أو المؤتمر؛ ويجوز لهم تقديم المقترحات واقترح التعديلات؛ ويجوز لهم ممارسة حق الرد.

النتيجة انخفاض عدد مداخلات الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بصفة عامة وإتاحة مجال أكبر لوفود المناطق الأخرى

ثالثا، يتناول مشروع القرار أيضا طلب العديد من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة منح المنظمات الإقليمية الأخرى طرائق مثل تلك التي يريدها الاتحاد الأوروبي. والنص يقر صراحة بتلك الإمكانية في الحالات التي تتفق فيها الدول الأعضاء في منظمة ما على ترتيبات تسمح لممثل المنظمة بالتكلم نيابة عن المنظمة والدول الأعضاء فيها. وسيتمتع على الجمعية العامة أن تبت في كل حالة على أساس طلبات صريحة من الدول الأعضاء في المنظمة المعنية.

رابعا، استجبنا أيضا للطلب الذي قدمه العديد من أعضاء الجمعية العامة بحذف الإشارات إلى معاهدة لشبونة. ومشروع القرار المعروض على الجمعية يركز على الأمم المتحدة تحديدا.

والاتحاد الأوروبي مقتنع تماما بأن الاستجابة للتحديات التي نواجهها - ليس فقط بوصفنا مجتمعاً دولياً ولكن أيضا بوصفنا ممثلين للملايين من الناس الذين يتقاسمون موارد كوكبنا المحدودة - لا يمكن كفالتها إلا من خلال تعددية الأطراف الفعالة والعادلة. والأمم المتحدة هي قلب نظام الحوكمة العالمية. ويود الاتحاد الأوروبي أن يستخدم كامل ثقله في دعمها وتعزيزها.

واسمحوا لي أن أختتم كلمتي بتوجيه الشكر مرة أخرى لممثلي جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على مشاركتهم البناءة في التفاوض على مشروع القرار هذا، وأطلب منهم بكل الاحترام أن يدعموا اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء بالصيغة التي نقحته بها شفويا.

في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، عُرض على الجمعية العامة مشروع قرار (A/65/L.67) ذو طابع لم يسبق له مثيل قدمه الاتحاد الأوروبي (انظر A/64/PV.122). وكان مشروع القرار سوف ينشئ فعلياً فئة جديدة من المراقبين من غير الدول يتمتعون بمجموعة فريدة من الحقوق والامتيازات. في ذلك الوقت، أعربت الجماعة عن قلقها داعيةً إلى تخصيص مزيد من الوقت لدراسة مشروع القرار في مفاوضات مفتوحة وشفافة وشاملة، وذلك في جلسة عامة قبل البت الحاسم فيه.

وبينما سُمح بتخصيص ذلك الوقت، وإن كان ذلك بقوة التصويت، لم يُسمح بأن تكون المفاوضات في جلسة للجمعية بكامل هيئتها. لذلك انخرطت الجماعة في العمل بحسن نية مع نظرائنا في الاتحاد الأوروبي، مستندة دائماً إلى أن معايير منح أي امتيازات خاصة للمراقب من غير الدول تظل من سلطات الميثاق والتقييد الصارم بالنظام الداخلي، فضلاً عن الممارسات المعمول بها في الجمعية العامة.

وتشاطرنا الشواغل مع العديد من الدول الأعضاء الأخرى التي طلبت توضيحات بشأن، أولاً، امتيازات التكلم المتوخاة، وثانياً، المعايير التي قد يرسبها مشروع القرار بالنسبة لحركات التكامل الإقليمي الأخرى، وثالثاً، قيمة مشروع قرار الاتحاد الأوروبي باعتباره سابقة للمراقبين الآخرين من غير الدول.

وباعتبارنا دولاً صغيرة، فقد نظرنا نحن على وجه التحديد، في الكيفية التي قد يؤثر بها مشروع القرار على ديناميات التفاوض المتعلقة ببلداننا. فهل يمكن أن يؤدي ذلك إلى تمهيش الدول الصغيرة في الجمعية العامة وخارجها؟ وبينما تطور فهمنا وتأكدت بعض شواغلنا، فقد قدمنا مقترحات بشأن تحسين النص، غير أننا لم نتخل مطلقاً عن

تخصص لمثلي الاتحاد الأوروبي مقاعد للجلوس مع المراقبين، وليس لهم حق التصويت أو تقديم مرشحين. علاوة على ذلك، سيقدم رئيس الجمعية العامة إيضاحاً أو تذكيراً تمهيدياً بشأن مشروع القرار الحالي مرة واحدة فقط عند بداية كل دورة. وتجدر الإشارة إلى أن ممثلي الاتحاد الأوروبي سيظلون يجلسون في المنطقة المخصصة للمراقبين في الجمعية العامة التي يجلسون فيها حالياً. ويقدر أن تنشأ متطلبات إضافية تصل إلى ١٠.٠٠٠ دولار تحت الباب ٢٨ دال، "مكتب خدمات الدعم المركزي"، لتكوين الوحدات اللازمة للممثلين، بما في ذلك أعمال هندسة الصوت.

وعلى الرغم من عدم رصد اعتماد في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ لهذه التعديلات في قاعة الجمعية العامة، ستسعى الأمانة العامة إلى تحديد المجالات التي يمكن أن تنقل منها الاحتياجات الإضافية المتوقعة والبالغة ١٠.٠٠٠ دولار في إطار الأحكام المعتمدة للباب ٢٨ دال لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

بناء على ذلك، فإنه في حال اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/65/L.64/Rev.1، بصيغته المنقحة شفويًا، لن تنشأ عن ذلك اعتمادات إضافية في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلاً للتصويت قبل التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت محددة بعشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيدة بيشيل (جزر البهاما) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الدول الأعضاء الـ ١٤ في الجماعة الكاريبية.

معقولة على مشاركة المراقب عن الاتحاد الأوروبي في أعمال الجمعية العامة، وذلك لتمكين الانتقال بدور المتحدث باسم الاتحاد الأوروبي من الرئاسة الدورية للاتحاد الأوروبي إلى دور المراقب عن الاتحاد الأوروبي. والسماح بإجراء هذا الانتقال بدور المتحدث ينبغي ألا يفسر على أنه يمس سيادة الدول الأعضاء، أو بمبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول. وعلى الرغم من مثالب مشروع القرار، فإن في وسع الجماعة الآن أن تعتبر النص، بصيغته المنقحة شفويا، مقبولا.

السيدة أوغوو (نيجيريا) (تكلمت بالإنكليزية):

ترغب أفريقيا في التأكيد مجددا على القيمة التي لا تقدر بثمن، بل الأهمية البالغة للعمل على تحقيق توافق في الآراء من خلال المفاوضات، بوصفها أداة حيوية للجمعية العامة. ونحن نوه بالتالي، بالمثابرة التي أبدتها الاتحاد الأوروبي في التفاوض مع الدول الأعضاء والمجموعات لاستكمال مشروع القرار A/65/L.64/Rev.1 ونود أن نشير إلى انضمام المجموعة الأفريقية إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار. ونهنئ بعثة الاتحاد الأوروبي والمتحدث باسمها على هذه المناسبة التاريخية. ونتطلع إلى أحداث مماثلة في المستقبل، خاصة وأن أفريقيا تعتبر مشروع القرار يرسى سابقة للمنظمات الإقليمية الأخرى.

وستظل أفريقيا تشارك في عملية تنفيذ مشروع القرار بجميع تبعاته.

السيد عثمان (السودان): لقد تابعت المجموعة

العربية باهتمام المباحثات والمفاوضات التي ارتبطت بمشروع القرار المعروض علينا اليوم، بالرقم A/65/L.64/Rev.1، والخاص بمشاركة الاتحاد الأوروبي في أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، بل كانت طرفاً في تلك المفاوضات، وعرضت من خلالها شواغلها التي وجدت طريقها إلى الصياغة النهائية لمشروع القرار.

تفضيلنا للمفاوضات المفتوحة الشفافة والشاملة. وقد تم توثيق كل خطوة في جهودنا لصالح العضوية بكاملها.

وقد كان نهجنا المبدئي دائماً أنه ينبغي أن يعتمد مشروع قرار بهذا الحجم والأهمية بتوافق الآراء، وأن يتوفر ما يكفي من الوقت لكي ينظر فيه أعضاء المنظمة على نحو متأن، تمثيلاً مع التبادل المعتاد لوجهات النظر على نحو متعمق وشفاف وشامل. وبسبب الآثار المحتملة للاقتراح الوارد الآن في الوثيقة A/65/L.64/Rev.1، لمشروع القرار، ظلت الجماعة الكاريبية تؤكد دائماً على أنه يستحق كامل النظر، وما انفكت تبدي استعدادها للدخول في مشاورات بروح الانفتاح والصدقة والاحترام المتبادل، وهي تضع في الاعتبار الالتزامات المستمدة من اتفاق كوتونو المنقح للشراكة فيما بين بلدان أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي ودول المحيط الهادئ والاتحاد الأوروبي، والعلاقة بين الاتحاد الأوروبي وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بشأن التشاور في المسائل ذات الاهتمام المشترك. وتعتبر هذه المشاورات المفتوحة أيضاً ممارسة راسخة داخل هذه المنظمة.

والأكثر أهمية أنه تم تفويض ممثلي الجماعة الكاريبية لدى الأمم المتحدة من قبل رؤساء دولهم وحكوماتهم بالمشاركة بنشاط في العملية التشاورية، بما في ذلك مع الدول الأعضاء الأخرى، بهدف الإسهام في تحقيق توافق في الآراء على أوسع نطاق ممكن بشأن مشروع قرار الاتحاد الأوروبي، وضمان الحفاظ على المبادئ والممارسات التي تمثل قوام الأمم المتحدة وطابعها الحكومي الدولي. وعليه، فلطالما كدّت الجماعة وثابرت طويلاً من أجل تحقيق تلك الأهداف، وثبتت على تلك المبادئ.

واليوم أمامنا نص أفضل بكثير من مشروع القرار الذي عُرض قبل ثمانية أشهر. وهو نص يؤكد الطابع الحكومي الدولي للأمم المتحدة، مع السماح بإجراء تغييرات

ذلك، نود أن نسجل عددا من شواغلنا الباقية بشأن مشروع القرار.

أولاً، وبينما لا يشكل هذا الأمر شاغلاً رئيسياً بالنسبة لنا، فإن هناك عدداً من المسائل القانونية العالقة في ما يتصل بمشروع القرار، ونأمل ألا تؤدي إلى المزيد من الصعوبات في المستقبل. ونحن نفهم بالطبع أن الاتحاد الأوروبي يرى أن مشروع القرار لا ينطوي على أي مسائل قانونية وأنه يتسق مع ميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي، وأن مكتب الشؤون القانونية يؤيد ذلك الموقف. ونحن نحترم رأي الاتحاد الأوروبي بشأن تلك المسألة، ولكننا لا نتفق معه.

ولكي نقدم مثلاً واحداً على ذلك، فأن حق الرد، بموجب النظام الداخلي للجمعية العامة، قد لا يمنح سوى للدول الأعضاء. ولذلك، يبدو أن هناك عدم اتساق مع أحكام النظام الداخلي لمنح مراقب حق الرد. وفي حين منح كل من الكرسي الرسولي وفلسطين حق الرد بموجب قرارات للجمعية العامة، فإن هاتين حالتان متميزتان بوضوح. الكرسي الرسولي دولة غير عضو وفلسطين كيان غير عضو. وعلى العكس، فإن الاتحاد الأوروبي منظمة حكومية دولية تتألف من دول أعضاء. إن الاتحاد الأوروبي مراقب من نوع مختلف تماماً عن الكرسي الرسولي وفلسطين وكيان قانوني من نوع مختلف تماماً. وفي ضوء هذه الاختلافات، يؤسفنا أن الاتحاد الأوروبي أعطى اهتماماً كبيراً لدعوته إلى القياس على الحقوق الممنوحة للكرسي الرسولي وفلسطين.

ونرى أن منح منظمة مراقبة أخرى حق الرد يمكن أن يفسر على أنه إعادة كتابة لأحكام النظام الداخلي بطريقة مخصصة، بدون أي اعتبار لمدى حكمة نهج غير مخطط له إزاء أحكام النظام الداخلي. ولا يشعر وفدي بالارتياح لهذا.

وعليه، وبما أن مشروع القرار قد استوعب شواغل المجموعة العربية، فإنها تعتبر أنه سابقة تتيح للجامعة العربية والمنظمات الإقليمية الأخرى أن تتمتع بالحقوق ذاتها التي شملها مشروع القرار هذا.

كما أود في الختام أن أعبر عن تقدير المجموعة العربية لتأكيد المفاوضين الأوروبيين لها أن الاتحاد الأوروبي سيضمن مستقبلاً طلب أي منظمة، وخاصة الجامعة العربية.

السيدة كروسن (ناورو) (تكلمت بالإنكليزية):

يشرفني أن أقرأ هذا البيان نيابة عن السفارة موزيس، الممثل الدائم لجمهورية ناورو لدى الأمم المتحدة، الموجودة خارج البلد حالياً. وتأسف السفارة موزيس على عدم تمكنها من تقديم البيان بنفسها.

يتسم مشروع القرار [A/65/L.64/Rev.1](#) بأهمية بالغة، ليس بالنسبة للاتحاد الأوروبي فحسب، بل كذلك لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وخاصة لأصغرنا حجماً. وترى ناورو مخاطر جدية في أن يغير مشروع القرار طبيعة الأمم المتحدة، على حساب الدول الصغيرة، التي لا تتمتع بالنفوذ السياسي والاقتصادي الكبير الذي تتمتع به البلدان الكبيرة المتقدمة النمو. ونأمل ألا يحدث ذلك.

وبدايةً، أود أن أذكر أن ناورو ستواصل تقديرها وترحيبها بمساهمة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في الأمم المتحدة، سواء بصفتها الفردية أم عندما تتحدث بصوت واحد من خلال الرئاسة الدورية للاتحاد الأوروبي. ونحن نقدر أيضاً مساهمة منظمة الاتحاد الأوروبي التي لها صفة المراقب.

وتود ناورو أن تشي أيضاً على أعضاء الجماعة الكاريبية لانخراطهم الدؤوب والبناء مع الاتحاد الأوروبي، مما أدى إلى إدخال تعديلات على مشروع القرار. ومع

الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. نحن نرى أن هذا يمنح ميزة للدول الـ ٢٧ على جميع الدول الأخرى.

بالنسبة للدول الصغيرة مثل ناورو، فهذا شاغل كبير، نظرا لقدرتنا المتواضعة في التأثير على الشؤون الدولية التي لها آثار كبيرة على بلدنا. إن المناقشات التي تجريها في هذه المنظمة تهيمن عليها بالفعل القضايا التي تهم البلدان ذات التأثير الأكبر. إن اعتماد مشروع القرار سيجازف بزيادة تعزيز هذا الموقف، ومرة أخرى نحن نشق في أن كل الدول ستعمل بفعالية صوب منع تآكل المساواة بين أصوات الدول الأعضاء.

والجمال المقلق الرابع هو أن طابع مشروع القرار يرسى سابقة. يفكر القرار في منح حقوق إضافية لمنظمات إقليمية أخرى تشغل مركز مراقب في ما يتعلق بمشاركتها في الأمم المتحدة. والشرط الوحيد هو أن المنظمة الإقليمية لديها ترتيبات متفق عليها تسمح لممثلها بالتكلم باسم المنظمة ودولها الأعضاء. كانت ناورو تفضل إجراء مناقشة شاملة للمسائل التي تنشأ والمبادئ المناسبة التي تطبق في ما يتعلق بالنظر في سعي المنظمات المراقبة الأخرى للحصول على حقوق إضافية.

والمسألة الأخيرة التي أود أن أثيرها هي العملية التي أدت إلى اليوم. انضمت ناورو إلى بلدان أخرى في الدعوة إلى مفاوضات مفتوحة وشاملة بشأن مشروع القرار، وفقا للممارسة المتبعة. كان من شأن هذا أن يمكن جميع الوفود من التقدم بمقترحات والنظر في مقترحات الوفود الأخرى، لصالح التوصل إلى توافق في الآراء ومعالجة شواغل جميع الدول الأعضاء.

وإذا حللنا مختلف مراحل مشروع القرار بعد العملية التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي، فلا نرى تغييرات موضوعية تعكس فهما لشواغلنا، كما أوردناها في بيانات مكتوبة في

ولا نعتبر أن هذا أسلوب حصيف كي تصرف به هذه الهيئة أعمالها.

أما المجال الثاني الذي يبعث على القلق فهو حماية الطابع الحكومي الدولي للأمم المتحدة. نحن نرى أن منح مراقب يمثل منظمة حكومة دولية حقوقا تمارسها الدول يمكن أن يقوض هذا المبدأ المهم. إن مجرد التأكيد في فقرات الديباجة على أن هذا الأمر غير صحيح لا يمكن أن يغير الواقع. إن هذا يثير قلقا عميقا لدى ناورو، ونحن نشق في أن كل الدول الأعضاء ستكفل بفعالية عدم تقويض الطابع الحكومي الدولي للأمم المتحدة باعتماد هذا القرار.

والجمال الثالث الذي يمثل مدعاة للقلق هو صون المساواة في السيادة بين جميع الدول، كما تنص المادة الثانية من الميثاق. ومع كل الاحترام، يتعذر علينا إدراك كيف لا يتفهم الاتحاد الأوروبي شاغل ناورو أن اعتماد مشروع القرار سيؤثر على هذا المبدأ الأساسي. أرجو أن تسمحوا لي أن أشرح مرة أخرى بالتركيز على المناقشة العامة.

في المناقشة العامة للجمعية العامة، من حق ممثل كل دولة عضو أن يتكلم، ومع ذلك توجه الدعوة إلى مراقبين فقط للتكلم هما الكرسي الرسولي وفلسطين. ووفقا لمشروع القرار، فإنه بالإضافة إلى حق كل دولة عضو في الاتحاد الأوروبي في التكلم، سيسمح بوقت إضافي لممثل منظمة الاتحاد الأوروبي كمراقب للتكلم وعرض وجهات النظر المتفق عليها للدول الـ ٢٧ الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، التي سيكون ممثلوها قد تكلموا بالفعل.

بالنسبة لناورو، لا يمكن أن يوصف هذا إلا كمنح الاتحاد الأوروبي صوتا ثامن وعشرين في المناقشة العامة - صوتا إضافيا لتعزيز وجهات نظر أعضائه التي أعرب عنها بالفعل وصوتا إضافيا لن تتمتع به البلدان الأخرى غير

لكننا، لا نجد من الممكن أن ننضم إلى توافق الآراء المطلوب لصالح مشروع القرار المقدم.

السيد خازاي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم

بالإنكليزية): في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، كانت جمهورية إيران الإسلامية من بين تلك الوفود التي أيدت طلب تأجيل البت في مشروع القرار A/64/L.67، المعنون "مشاركة الاتحاد الأوروبي في أعمال الأمم المتحدة"، بغية السماح لعموم الأعضاء بالتوصل إلى نص توافقي من خلال مشاورات مفتوحة وشاملة بشأن مشروع القرار وآثاره على مجمل سلامة وعمل الأمم المتحدة.

لقد كان شغلنا الشاغل، الذي تشاطره إيانا العديد من الوفود، هو أن مشروع القرار سيقوض الطابع الحكومي الدولي للأمم المتحدة. بمنح طرف مراقب بعض الحقوق والامتيازات التي تخول إلى الدول. وسيكون لذلك الأمر تداعيات مؤسسية وقانونية وسياسية على المنظمة وفرادى الدول الأعضاء. وبعبارة أخرى، كانت المسألة المطروحة هي نزاهة الأمم المتحدة وقدرتها على أدائها لوظائفها باعتبارها منظمة حكومية دولية، وهو أمر ينبغي ألا يستهان به.

والآن، بعد بضعة أشهر من المفاوضات والمشاورات المكثفة، يسعدنا أن شوغلنا الرئيسية تمت معالجتها في النص المنقح شفويا. وقد تحقق هذا الأمر بفضل التوصل إلى حل توافقي بين الاتحاد الأوروبي والوفود العديدة التي أعربت باستمرار عن قلقها إزاء ما لمشروع القرار من تداعيات قانونية ومؤسسية على نزاهة الأمم المتحدة وطابعها الحكومي الدولي، فضلا عن فرادى الدول الأعضاء ذات السيادة. وبالتالي، وبناء على الأسباب المذكورة آنفا، ليس لدى وفد جمهورية إيران الإسلامية، من حيث المبدأ، أي اعتراض على مشروع القرار A/65/L.64/Rev.1، بصيغته المنقحة شفويا.

كل من عمليتي المشاورات. توفر مشاريع القرارات المنقحة التي قدمها الاتحاد الأوروبي مزيدا من الوضوح، لكن جوهر فقرات المنطوق لم يتغير.

وفي الختام، نود أن نكرر أن هذا مشروع قرار مهم، إذ أنه ينظم كيف نتصرف، وآثاره ستدوم.

السيد شيبازيوا (زمبابوي) (تكلم بالإنكليزية): أبدأ

بالإشارة إلى الفقرة ١ من مشروع القرار A/65/L.64/Rev.1 الذي قدمه الاتحاد الأوروبي، التي تعلن بوضوح تام "أن الجمعية العامة هيئة حكومية دولية تقتصر عضويتها على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة". إن مشروع القرار، بدلا من أن يعزز منظومة الأمم المتحدة، يهدد بتقييدها، وإن كان بطريقة ملتفة. وهذا الوفد يعترض على إنشاء فئة جديدة من المراقبين.

ونقدم بتواضع التعديل الشفوي التالي للفقرة الفرعية (هـ) من الفقرة ١ من المرفق، كما عدلها الاتحاد الأوروبي شفويا. ويقرأ نصها، حاليا، أنه ينبغي أن يسمح له بممارسة حق الرد في ما يتعلق بمواقف الاتحاد الأوروبي كما يقررها الرئيس. وما نقتحه هو حذف "الرئيس" واستبدالها بعبارة "وفقا للمادة ٧٣ من النظام الداخلي".

وإذا كنا، بصفتنا الجمعية العامة، نقدر نظامنا الداخلي، فسيكون واضحا أننا، بمنح حق الرد لمراقب وغير عضو في الجمعية العامة، فإننا ننتهك نظامنا الداخلي. ولذلك نرى، بعد إمعان النظر، أن مشروع القرار انتهاك صارخ للمادة ٧٣.

يشعر وفدي أيضا بالامتنان الشديد للاتحاد الأوروبي على المشاورات التي أجراها خلال شتى عروضه طوال هذه العملية. ولا يمكن أن يقلل وفدي، ولن يمكن، أن يقلل من شأن مساهمة الاتحاد الأوروبي في منظومة الأمم المتحدة.

والنظام الأساسي لا يشير بتاتا إلى المراقبين. غير أن للجمعية العامة الحق السيادي في استخدام قاعدة وطرائق منح صفة المراقب، مثلما فعلت ذلك مرتين سابقا. وقد منحت هذه الفرصة المتمثلة في حق الرد بدون قيود لمراقبين آخرين. كما أذكر الجمعية أن النظام الأساسي و ميثاق الأمم المتحدة لا يميزان فيما بين المراقبين.

وقد أتاحت للاتحاد الأوروبي فرصة ممارسة حق الرد في اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة. وبالتالي، فإن ظاهرة تمتع ممثل - ولو كان ممثل الاتحاد الأوروبي - بحق الرد في مختلف هيئات الأمم المتحدة ليست بغريبة عن الممارسة المتبعة.

وأخيرا وليس آخرا، تمثل الوثيقة المعروضة علينا توازنا دقيقا للغاية ونتيجة لعمل مشترك لمجموعة كبيرة من الأعضاء. وكان إسهامهم جهدا جماعيا. ونتعقد أنه ينبغي تكريمه، ونحن ممتنون كثيرا لجميع الدول الأعضاء التي أسهمت في هذا الجهد الجماعي. ونشكر جميع الدول الأعضاء وجميع المجموعات التي أعربت عن تأييدها لاقتراحنا. وبالتالي، فإن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ستصوت معارضة للتعديل الشفوي الذي عرضه ممثل زمبابوي، وندعو بكل احترام جميع الوفود التي تؤيد مشروع قرار الاتحاد الأوروبي أن تنضم إلى أعضائه في التصويت معارضة لذلك التعديل الشفوي.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بما أنه لم يتم التوصل إلى أي اتفاق، نبت الآن في التعديل الشفوي. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل

المؤيدون:

كوبا، جمهورية إيران الإسلامية، نيكاراغوا، الجمهورية العربية السورية، جمهورية فنزويلا البوليفارية، زمبابوي

غير أنني أود أن أضيف أننا نتشاطر الشواغل ذاتها التي أعرب عنها وفد زمبابوي إزاء الفقرة الجديدة ١ (هـ) من المرفق، بصيغتها المنقحة شفويا، ونؤيد التعديل اللازم لكفالة عدم تناقض الطريقة المتوخاة لهذه الفقرة مع المادة ٧٣ من النظام الداخلي.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قدم ممثل

زمبابوي تعديلا شفويا لمشروع القرار A/65/L.64/Rev.I، بصيغته المنقحة شفويا. ووفقا للمادة ٩٠ من النظام الداخلي، ستبت الجمعية أولا في التعديل الشفوي الذي قدمه ممثل زمبابوي.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد التعديل الشفوي؟

أعطي الكلمة لممثل هنغاريا للتكلم في إطار نقطة نظام.

السيد كوروسي (هنغاريا) (تكلم بالإنكليزية):

مثلما كان من دواعي سروري فعلا أن أشدد على أن جوهر مشروع القرار A/65/L.64/Rev.I هو السماح للمراقب عن الاتحاد الأوروبي بالتدخل بالنيابة عن دوله الأعضاء الـ ٢٧، من بين ممثلي المجموعات الرئيسية الأخرى، لتمكينها من الإسهام بفعالية في أعمال الأمم المتحدة، فإن الاتحاد الأوروبي لا ولن يسعى إلى الحصول على العضوية في الجمعية العامة. فالطرائق المتوخاة في مشروع القرار تتماشى مع النظام الأساسي والميثاق.

إن حق الرد أداة أساسية للمناقشة، بما في ذلك في الاجتماعات الرفيعة المستوى، وهو يقترن بالحق في أخذ الكلمة. وكما ذكر في مشروع القرار، فإن هذا القرار لن يمارس إلا إذا أثبتت التساؤلات بشأن مواقف الاتحاد الأوروبي.

المعارضون:

مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي،
توغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو،
أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تازانيا
المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي،
أوزبكستان، اليمن

المتنعون عن التصويت:

بيلاروس، بليز، بنن، بوروندي، تشاد، جيبوتي،
إكوادور، غينيا الاستوائية، غرينادا، غيانا، كينيا،
ماليزيا، ناميبيا، نيجيريا، الفلبين، سانت فنسنت
وجزر غرينادين، جنوب أفريقيا، توغو، أوغندا،
زامبيا

رُفض التعديل الشفوي بأغلبية ١٤٢ صوتاً مقابل
٦ أصوات، مع امتناع ٢٠ عضواً عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية
الآن في مشروع القرار A/65/L.64/Rev.I، المعنون "مشاركة
الاتحاد الأوروبي في أعمال الأمم المتحدة"، بصيغته المنقحة
شفوياً. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا
وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا،
جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس،
بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا،
البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار
السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي،
كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر،
جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين،

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا
وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر
البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا،
بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروني
دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا،
شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا،
كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية
كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو
الديمقراطية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية
الدومينيكية، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا،
إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا،
جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا،
غينيا - بيساو، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا،
الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا،
جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، الكويت،
قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،
لاتفيا، لبنان، ليريا، ليختنشتاين، ليتوانيا،
لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ملديف، مالي،
مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشوس،
المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو،
منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، نيبال،
هولندا، نيوزيلندا، النيجر، النرويج، عمان،
باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة،
باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية
كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي،
سانت كيتس ونيفس، ساموا، سان مارينو، المملكة
العربية السعودية، صربيا، سيشيل، سيراليون،
سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سورينام،
السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية

تيمور - ليشتي، توغو، تونغوا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تازانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زامبيا

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

الجمهورية العربية السورية، زمبابوي

اعتمد مشروع القرار A/65/L.64/Rev.I، بصيغته المنقحة شفويا بأغلبية ١٨٠ صوتا مقابل لا أحد، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ٢٧٦/٦٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلا للتصويت على القرار المتخذ للتو، أود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت تقتصر مدتها على عشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيدة بيتيل (جزر البهاما) (تكلمت بالإنكليزية): آخذ الكلمة من جديد بالنيابة عن بلدان الجماعة الكاريبية لأعرض فهما للكيفية التي ينبغي أن نفسر بها القرار ٢٧٦/٦٥ المتخذ للتو.

تعيد الفقرة الأولى من منطوق القرار تأكيد الطابع الحكومي الدولي للجمعية العامة للأمم المتحدة، وتقول حرفيا إن "عضوية الجمعية العامة للأمم المتحدة تقتصر على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة". وتفسر الجماعة الكاريبية هذه الفقرة على أنها إقرار بضرورة أن تكون الأولوية في جميع أنشطة الأمم المتحدة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة على المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وتفهم الجماعة هذه الفقرة

كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، إسبانيا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة،

التكلم قبل أي مجموعة رئيسية تمثلها دولة عضو كامل العضوية في الأمم المتحدة.

فيما يتعلق بالمشاركة في المناقشة العامة، فإن دعوة القرار الاتحاد الأوروبي إلى المشاركة في المناقشة العامة في الجمعية العامة مرهونة بقيود ثلاثة: أولاً، نظام الأسبقية؛ ثانياً، الترتيب المتبع فيما يتعلق بمشاركة المراقبين؛ وثالثاً، مستوى التمثيل.

يشير الترتيب المتبع إلى كون الدول الأعضاء تعطى الأولوية على المراقبين عند التكلم في المناقشة العامة. إما ممارسة مشاركة المراقبين فهو تجسيد للممارسة المتبعة في المناقشة العامة، حيث حدثت سابقة بإعطاء المراقبين وقتاً للتكلم، وكون أن مثل هذه الممارسات، متى تم إنشاؤها، لا يمكن تغييرها إلا في ظروف استثنائية.

يجسد مستوى التمثيل القواعد المتبعة للبروتوكول الذي يرتب بموجبه رؤساء الدول ورؤساء الوزراء، والوزراء ورؤساء الوفود وفقاً لرتبهم المطابقة بروتوكولياً. إن تفسير الجماعة للفقرة ١ (ب) من مرفق هذا القرار هو أن الأمانة العامة يجب أن تأخذ كل من هذه العوامل الثلاثة في الاعتبار عند تحديد فوقيت وتاريخ دعوة الاتحاد الأوروبي للتكلم في المناقشة العامة.

فيما يتعلق بمستوى التمثيل، تفسر الجماعة الكاربيبية الفقرة السابعة من الديباجة على أنها تحتوي على قائمة شاملة مرتبة حسب رتبتي الشخصين اللذين قد يمثلان الاتحاد الأوروبي في المناقشة العامة، وهما رئيس المجلس الأوروبي والممثل السامي للاتحاد لشؤون السياسة الخارجية والأمن.

أما بخصوص مسألة تقديم المقترحات والتعديلات، فإن الفقرة ١ (د) من مرفق هذا القرار تقصر تقديم الاتحاد الأوروبي على المقترحات والتعديلات الشفوية فحسب. على هذا النحو، لا يمكن للاتحاد الأوروبي تقديم المقترحات أو

على أنها قيد يمنع على الدوام تجاوز مراقب الاتحاد الأوروبي حقوق الدول الأعضاء وصلاحياتها، ويجبر الاتحاد الأوروبي على عدم التمتع سوى بالحقوق المنصوص عليها في القرار صراحة وعلى نحو محدد. وفيما يتعلق بقدرة المنظمات الإقليمية الأخرى على الحصول على مركز مماثل، تفهم الجماعة الكاربيبية الفقرة ٣ على أنها تتيح المجال للمنظمات الإقليمية الأخرى للحصول على حقوق وامتيازات مماثلة لتلك المنصوص عليها في مرفق هذا القرار. إن إضفاء حقوق مماثلة لا يعتمد على الازدواجية في طرائق التكامل في الاتحاد الأوروبي، كما أنه لا يقوم على تحقيق أي مستوى مُتصوّر للتكامل. وما دام أعضاء منظمة ما تسمح لمثلي تلك المنظمة بالتكلم بالنيابة عنهم بشأن أي مسألة، فإن تلك المنظمة قد تستفيد من مجموعة مماثلة من الحقوق والامتيازات. ومع ذلك، لا يمكن لأي منظمة أخرى محاولة المطالبة بحقوق وامتيازات تتجاوز تلك المذكورة في المرفق، والجماعة تفهم هذه الحقوق على أنها الحد الأقصى المطلق الذي يمكن لأي طرف من غير الدول التمتع به في الأمم المتحدة.

تلاحظ الجماعة أن وصف الأمانة العامة لهذا الامتياز في مرفق هذا القرار، بشأن مسألة التكلم فيما بين ممثلي المجموعات الرئيسية، يتعارض مع فهمنا له. الجماعة تفهم حق الاتحاد الأوروبي في التكلم فيما بين ممثلي المجموعات الرئيسية، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١ (أ) من المرفق، على أنه يسمح للاتحاد الأوروبي الإدلاء بمدخلاته في الجلسات العامة العادية للجمعية العامة، قبل فرادى الدول الأعضاء على لائحة المتكلمين ولكن لا يُعطى الأولوية على غيرها من الجماعات الرئيسية التي تمثلها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. إن القبول بإعطاء الأولوية للمراقبين على الدول ستملي أنه في قائمة المتكلمين التي تحتوي على مجموعات رئيسية متعددة، لن يتمكن الاتحاد الأوروبي من

الدول الذين لا مجال أمام تمتعهم بالعضوية الكاملة في الأمم المتحدة، لن تتمتع بأي حقوق تتجاوز حضور اجتماعات الأمم المتحدة ومراقبتها. وبناء عليه، يجب تفسير مثل هذا القرار تفسيراً دقيقاً في ضوء مركز الجمعية العامة بوصفها هيئة حكومية دولية حيث مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول. وما لم يحدد حق ما بوضوح وصراحة في هذا القرار، فإن الاتحاد الأوروبي لا يمكنه التمتع به ولا يمكن لأي رئيس جلسة منحه ذلك الحق. وبناء عليه، تفسر الجماعة هذا القرار على أنه يستثني الحقوق التالية للدول الأعضاء، في جملة أمور: أولاً، الحق في إثارة نقطة نظام، وفقاً للمادة ٧١؛ ثانياً، الحق في تأجيل أي اقتراح إجرائي، بما في ذلك، ولكن ليس على سبيل الحصر، الحق في (أ) تأجيل المناقشة، المادة ٧٤؛ (ب) تأجيل إقفال باب المناقشة، المادة ٧٥؛ (ج) تعليق الجلسة أو رفعها، المادة ٧٦؛ و (د) إجراء تصويت مستقل على أجزاء من اقتراح أو من تعديل، المادة ٨٩؛ وثالثاً، بالمثل لا يسمح بالاعتراض على أي قرارات يتخذها رئيس الجلسة.

هذا هو فهم الجماعة الكاريبية للكيفية التي ينبغي أن يفسر بها القرار الذي اتخذ للتو.

السيد نيشادا (تكلم بالإنكليزية): صوتت اليابان

لصالح مشروع القرار بشأن مشاركة الاتحاد الأوروبي في أعمال الأمم المتحدة. ترحب اليابان بالتطور في الاتحاد الأوروبي بموجب معاهدة لشبونة، واليابان والاتحاد الأوروبي شريكان عالميان ينخرطان متعاونين بشأن المسائل العالمية.

تعتقد اليابان أنه يجب تنفيذ القرار بروح أحكام ميثاق الأمم المتحدة ووفقاً لها، بموافقة الدول الأعضاء، مع الأخذ في الاعتبار حقاً كون أن الأمم المتحدة منظمة تتألف من دول أعضاء ذات سيادة على قدم المساواة.

التعديلات المكتوبة تحت أي ظرف من الظروف. كما تحظر الفقرة على الاتحاد الأوروبي طرح المقترحات والتعديلات للتصويت. وهذا القيد يتسق تماماً مع كون أن الاتحاد الأوروبي نفسه لا يملك حق التصويت بوصفه غير دولة، ولا ينبغي له أن يكون في وضع يسمح له بإجبار الأعضاء على إجراء التصويت على أي بند. تفسر الجماعة الفقرة ١ (د) من المرفق بالترادف مع المادة ٧٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة، التي تحدد إجراءات تقديم المقترحات والتصويت على المقترحات والتعديلات. وبناء عليه، لكي يتم التصويت على اقتراح شفوي من الاتحاد الأوروبي، يجب أولاً أن يتم اعتماده وأن يعاد تقديمه في شكل نص من جانب دولة عضو، وأن يتم تعميمه على جميع الوفود في موعد لا يتجاوز اليوم السابق للجلسة.

أما بخصوص حق الرد، فإن الحق غير المقيد في الرد على النحو المتوخى في المادة ٧٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة هو حق لا يتمتع به سوى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، كما تنص المادة. إن حق الرد الممنوح إلى الاتحاد الأوروبي هو حق منقوص. ولئن كان القرار ٤٠١/٣٤ بشأن ترشيح إجراءات وتنظيم الجمعية العامة يحدد ممارسة حق الرد بالسماح بمداخلتين بشأن البند، فإن الاتحاد الأوروبي لن يُسمح له إلا بمداخلة واحدة. وبالمثل، تدرك الجماعة أن رئيس الجلسة سيفسر بدقة فرص ممارسة الاتحاد الأوروبي لهذا الحق المقيد ولن يسمح له بممارسته إلا في الحالات التي تجسد بوضوح المواقف الجماعية المعلنة صراحة من الاتحاد الأوروبي.

فيما يتعلق بالحقوق التي لا يتمتع بها الاتحاد الأوروبي، تفهم الجماعة الكاريبية هذا القرار وتقبله على أنه يحتوي على قائمة كاملة وشاملة من الحقوق التي تمنحها الجمعية العامة للاتحاد الأوروبي. وبدون قرار سماح، فإن الكيانات التي تتمتع بصفة مراقب، خاصة، المراقبين من غير

سيئة. ومع ذلك، نحن نفهم أن التغيير ضروري في هذا العالم الدولي الذي نعيش فيه إذا أردنا أن نظل هامين. وكون أن القرار يمكن أن يمهد الطريق للمنظمات الإقليمية الأخرى، لا يعني سوى أن التغيير قادم لا محالة.

اليوم، مما يثلج صدورنا أن التزام الوفود الذي أسفر عن التوصل إلى اتفاق بشأن نقاط الخلاف الرئيسية في القرار. القرار ليس مثاليا، ولكنه شيء يمكن أن نقبل به بروح من التوافق. وبسبب تلك التسوية وانطلاقا من احترام وفد بلدي للوفود المشاركة في المفاوضات في وقت متأخر من الليل صوتت ماليزيا مؤيدة للقرار.

السيد أرغوييو (المكسيك) (تكلم بالإسبانية):

أيدت الأرجنتين اعتماد مشروع القرار المقترح من جانب الدول الـ ٢٧ الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي (القرار ٢٧٦/٦٥). وقد فعلنا ذلك على وجه الخصوص في ضوء التفتيحات الشفوية التي أدخلت على النص خلال هذه الجلسة، مما جعل من الممكن كسب تأييد واسع فيما بين الدول الأعضاء في المنظمة. إن ذلك التوافق في الآراء والتأييد ضروريان لتنفيذ قرار من هذا القبيل.

في ذلك الصدد، نود أن نعترف بصراحة بالجهود التي بذلها جميع أعضاء الجمعية للتوصل إلى هذا الاتفاق الهام.

ومن الواضح، أن ممثلي الاتحاد الأوروبي سيمارسون الصلاحيات الممنوحة لهم وفقا لميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي للجمعية العام.

حتاماً، تود الأرجنتين أن تسجل رسمياً أنها تفهم أن القرار لا يشكل سابقة لحالات أخرى.

السيدة فاليريو بريسينو (جمهورية فنزويلا

البوليفارية) (تكلمت بالإسبانية): ويود وفد بلدي أن يعترف بجهود الاتحاد الأوروبي في التوصل إلى اتفاق بشأن القرار ٢٧٦/٦٥. بالإضافة إلى ذلك يود وفد بلدي أن يشكر

السيد نونيث موسكويرو (كوبا) (تكلم بالإسبانية):

يود الوفد الكوبي أن يوضح موقفه بإيجاز بشأن القرار الذي اعتمد للتو. ولئن كنت لن أحوض في التفاصيل بشأن المضمون الأساسي للقرار، فإنني سأقدم بعض التوضيحات اللازمة.

على الرغم من اقتراح التأجيل الذي تم تقديمه فيما يتعلق بالقرار في دورة الجمعية العامة السابقة، فإن النظر في الاقتراح كان يقتصر في الواقع على بضعة اجتماعات حيث يمكن للدول الأعضاء الإعراب عن آرائهم في بيانات عامة. ومما دل على ذلك ما حدث هذا الصباح. إن الشواغل التي أعربت عنها الدول والتعديل الذي اقترحه وفد زيمبابوي ووجيهة، ويجب أن يكونا متسقين.

ولا تتسق أحكام الفقرة ١ (هـ) من مرفق القرار مع النظام الداخلي للجمعية العامة، الذي ينص في المادة ٧٣ على أنه حال إغلاق قائمة المتكلمين يجوز إعطاء حق الرد لعضو من الأعضاء. بغية منع السوابق السلبية والصعوبات المستقبلية، كنا نفضل أن يتم إعطاء مزيد من الوقت لإجراء المشاورات من أجل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذه المسألة الهامة.

السيدة زين العابدين (ماليزيا) (تكلمت

بالإنكليزية): ماليزيا ترحب بالعمل الدؤوب والجهد الحثيث المبذولين من جانب جميع الوفود في الوصول إلى المرحلة الحالية في المناقشات بشأن القرار ٢٧٦/٦٥. في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، عندما قدم لأول مرة مشروع القرار الأولي (A/64/L.67) (انظر A/64/PV.122)، ضمت ماليزيا صوتها إلى صوت الوفود الأخرى في طلب المزيد من الوقت لكي ننظر في تداعياته.

هذا القرار يشكل سابقة في إطار منظومة الأمم المتحدة؛ وما زال يتعين الانتظار لكي نرى ما إذا كانت أو

من الاتحاد الأوروبي على مشاركته البناءة في الاعتراف بحقوق المراقبين في الجمعية العامة في القرار واحترام تلك الحقوق.

إن ممارسة مشاركة غير الدول الأعضاء في عمل الأمم المتحدة هي عرف يعود تاريخه إلى فترة وجيزة بعد إنشاء الأمم المتحدة. وهي الممارسة التي شجعت وعززت زيادة مشاركة الدول في أعمال الأمم المتحدة. إن دور الجهة التي تتمتع بمركز مراقب لا يوفر فحسب وسيلة لضمان أن هذه الهيئة تمثل حقا الشعب، ولكن أيضا يمثل الخطوة الأولى نحو مزيد من المشاركة في الأمم المتحدة من جانب العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

ولذا فمن الأهمية بمكان، عند النظر في طلبات جديدة للمشاركة من جانب المنظمات الحكومية الدولية، المراعاة الواجبة ليس لعضوية الجمعية العامة وميثاق الأمم المتحدة فحسب ولكن أيضا، كما هو الحال في القرار الذي اتخذ للتو، الحقوق الممنوحة للجهات والدول والكيانات التي لها صفة مراقب. ولذلك يرحب وفد بلدي بهذا الاعتراف في القرار.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل هنغاريا.

السيد كوروسي (هنغاريا) (تكلم بالإنكليزية): لقد طلبت أخذ الكلمة للتكلم بسبب بيان أدلت به دولة عضو في القاعة.

إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ممتنة لتأييد جميع الدول الأعضاء والمراقبين المشاركين. نظرا للمساهمة التي قدموها على مدى الأسابيع والشهور الماضية، فإن نص القرار ٢٧٦/٦٥، الذي اعتمد للتو، واضح جدا. ينبغي أن يتم تنفيذه على وجه الدقة للغاية، وفقا لنصه واحتراما للممارسة المتبعة في الأمم المتحدة. ليس من اختصاصنا

بلدان الجماعة الكاريبية لما بذلوه من جهود لضمان أن يجسد النص مخاوف البلدان التي ليست من بين أعضائها.

في رأينا، كان يمكن للدول الأعضاء مناقشة هذا القرار بمزيد من التفصيل. نحن نعتقد أن هذا القرار يتضمن عناصر ستعرض للخطر مستقبل عمل الأمم المتحدة، في جوانب معينة تتعلق بطبيعة المنظمة الحكومية الدولية. ونحن نشاطر وفد ناورو بعض الشواغل التي أثارها هذا الصباح.

ختاما، نود أن نسجل رسميا ن وفدنا أبدى ملاحظات تتعلق على وجه التحديد بالفقرة ١ (هـ) من مرفق القرار، بينما نحن نؤيد الأحكام الأخرى لهذا القرار، لأنها تمثل تنويجا لمناقشات وحوار شاقين.

نحن، شأننا شأن بعض الوفود الأخرى، نعتقد أنه يمكن أن يساء تفسير لغة تلك الفقرة. في هذا الصدد، فإن المادة ٧٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة تبدو لنا واضحة جدا في نصها على أنه يجوز للرئيس أن يعطي حق الرد لأي عضو. لذلك نفسر تلك الفقرة على أنها تعني أن الرئيس يمكن أن يعطي حق الرد لدولة عضو فحسب، وليس لمراقب.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلا للتصويت.

أعطي الكلمة الآن لممثل الكرسي الرسولي.

المطران شولييكات (الكرسي الرسولي) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أشكر الوفود على مشاركتها الفعالة في المناقشات بشأن القرار ٢٧٦/٦٥. من خلال التعاون بين مختلف الدول الأعضاء والمراقبين والهيئات الإقليمية الأخرى، جرى تحسين القرار باستمرار في مختلف جولات المفاوضات، وذلك لضمان الاحترام الواجب للحقوق بموجب ميثاق الأمم المتحدة وحقوق الدول الأعضاء والمراقبين. في ذلك الصدد، أود أيضا أن أشكر وفد

كما بدأت، وأود أن أعرب عن شكري الجزيل لجميع الذين ساهموا في هذا الجهد ودعموه، وكذلك لجميع من شارك في هذه المناقشة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٠ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٥.

أو اختصاص غيرنا تقديم تفسير من جانب واحد. فذلك لن يكون مفيدا لوضوح عمل هذه الهيئة.

الاتحاد الأوروبي يؤمن بالشفافية والنهج البناء الذي أدى إلى تأييد ساحق لاعتماد القرار.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): في ضوء القرار الذي اتخذته الجمعية للتو فيما يتعلق بمشاركة الاتحاد الأوروبي في أعمال الأمم المتحدة، فقد أبلغت بأن السيدة كاثرين أشتون، الممثلة السامية للاتحاد الأوروبي لشؤون السياسة الخارجية والأمن، قد طلبت الكلمة. حيث لا يوجد اعتراض على ذلك الطلب، أعطيها الكلمة الآن.

السيدة كاثرين أشتون (الاتحاد الأوروبي) (تكلمت بالإنكليزية): سأكون موجزة جدا. أريد ببساطة أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر جميع الوفود على الجهود الاستثنائية التي بذلوها للمساعدة في الحصول على هذا القرار (القرار ٢٧٦/٦٥) في أفضل وجه ممكن. لقد كان لي شرف، في الـ ٢٤ ساعة الماضية، الاجتماع مع كثير منهم، وقد كانت سخية للغاية في إعطائي آرائها وأفكارها، والأهم، تأييدها.

إن الأمم المتحدة عزيزة جدا عليّ. وأؤمن بدورها. وأؤمن بالتعاون بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة. لقد آليت على نفسي ضمان أن يعمل الاتحاد الأوروبي مع الأمم المتحدة بأكبر قدر ممكن التعاون ونحن نسعى للارتقاء إلى مستوى التحديات التي نواجهها في جميع أنحاء العالم. وأتعهد، من خلال هذا القرار، أن ما ستستمع الجمعية إليه من الاتحاد الأوروبي هو ليس صوت أوضح لدى الأمم المتحدة، بل أيضا احترام وإجلال كبيرين للأمم المتحدة بكل وسيلة ممكنة.